

মুসনাদে আহমাদ

হাদিস নম্বরঃ ১২৬৫

(مسند علي بن أبي طالب) [আলীর বর্ণিত হাদীস] (রাঃ) আবু তালিব

আরবী

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: لَيْسَ فِي مَالٍ زَكَاةٌ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ

হাদিস صحيح، شريك- وإن كان سيئ الحفظ- متابع، ونقل الزيلعي في "نصب
الرأية" 2/328 عن النووي أنه قال في "الخلاصة": هو حديث صحيح أو حسن
وقال ابن حجر في "التلخيص الحبير" 2/156 بعد أن نسبه إلى البيهقي: حديث علي لا
بأس بإسناده، والآثار تعرضه فيصلح للحجة، والله أعلم
وأخرجه ابن أبي شيبه 3/158 و159 عن شريك، بهذا الإسناد
وأخرجه أبو عبيد في "الأموال" (1122) من طريق سفيان الثوري، والدارقطني في
"السنن" 2/91 من طريق زكريا بن أبي زائدة، كلاهما عن أبي إسحاق، به
وأخرجه ابن عدي في "الكامل" 2/704 من طريق إسماعيل بن عياش، عن الحسن بن
عمارة، عن أبي إسحاق، به مرفوعاً. قال ابن عدي: وهذا الحديث لعل البلاء فيه من
إسماعيل بن عياش، لأنه إذا روى عن غير أهل بلده من الشاميين خلط، فإذا روى عن
أهل الحجاز والبصرة والكوفة خلط عليهم، والحسن بن عمارة كوفي، والبلاء من ابن
عياش لا من الحسن
وأخرجه كذلك مرفوعاً أبو داود (1573)، والبيهقي 4/95 من طريق جرير بن حازم،
عن أبي إسحاق، به. وقرن جرير بعاصم الحارث الأعور، ولم يسم الحارث عند
البيهقي. وفي الباب عن ابن عمر وعن أنس وعن عائشة، انظر تخريجها في "نصب

الرأية " 2/330

বাংলা

১২৬৫। আলী (রাঃ) বলেছেন, কোন সম্পদের উপর এক বছর পূর্ণ না হওয়া পর্যন্ত যাকাত ফারয হয় না।

হাদিসের মান: সহিহ (Sahih) পুনঃনিরীক্ষণ বাকি

পাবলিশারঃ বাংলাদেশ ইসলামিক সেন্টার

🔗 Link — <https://www.hadithbd.com/hadith/link/?id=67811>

📖 হাদিসবিডির প্রজেক্টে অনুদান দিন